معالم القرآن والسنة
مجلة محكمة
السنة الثانية، العدد الثاني – ٢٠٠٦

محمَّد بهاء الدِّين حسين

دور معرفة سبب نُزول الآية القرآنيّة في حسم إشكاليّة تفسيرها

خُلاصة البحث

البحث يتمحور حول معرفة سبب النُّزول في إزالة الإشكال والغموض من تفسير الآية القرآنية، وتحديد المعنى المراد منها، من بين المعاني والأوجه المحتملة في تفسيرها، فعدم التعرف على أسباب النُّزول لآيات كثيرة يجعل احتمال الوقوع في خطأ تفسيرها أمراً مؤكَّداً، لذا فالوقوف على سبب النُّزول وقصته يمثل صمام الأمان للمفسر من تفسير كلام الله بغير علم، ولأهميته ومكانته في التفسير فقد أولاه علماء المسلمين منذ عصر الصحابة اهتماماً فائقاً، وألَّفوا فيه، لعلمهم بدوره الفعال في حسم الإشكالية التي تكتنف تفسير آيات كثيرة، وقد ذكرت أمثلة على ذلك في أثناء البحث للتأكيد على أن معرفة سبب النُّزول هي الأصل في تبيين وتحديد المعاني لآيات كثيرة، والمزيلة للإشكالات الناجمة من المعاني المحتملة للنوازل القرآنية، وللتأكيد على أنه لا يمكن الاستغناء في تفسير القرآن الكريم واستنباط الأحكام منه دون الوقوف على أسباب النُّزول لمن يريد فهم كلام الله فهماً صحيحاً قائماً على علم.

المقدمة

جعل الله تعالى القرآن الكريم آخر كتبه المنـــزَّلة هدايةً للناس أجمعين، ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١]. ﴿وَهَـــذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٥]. ﴿إِنَّ هَـــذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً﴾ [الإسراء: ٩].

إن إلقاء نظرةٍ متأنيةٍ على القرآن الكريم من خلال هذه الآيات، ومثيلاتها الكثيرة، ليرينا أن مقاصد القرآن الكريم تدور حول نواحٍ ثلاث: ناحية العقيدة، وناحية الأخلاق، وناحية الأحكام، وقد اتخذ القرآن الكريم أساليب متعددة، وخطابات متنوعة في دعوته إلى تحقيق تلك المقاصد، كما اقتضت حكمة الله أن يكون لتنـــزيل كتابه منجَّماً، وإنزال بعضه عقب حوادث أو أسئلة أو استفسارات إسهامٌ في تحقيق تلك المقاصد، ولا يعني هذا القول أن يكون لكل نزولٍ قرآني سبب، فهناك الكثير من السور والآيات إنما نزل ابتداءً، ولم يكن نزوله مقتصراً على حوادث وقعت، أو أسئلة وجِّهت إلى النبي ﷺ، يقول الإمام الجعبري: "نزل القرآن على قسمين: قسم نزل ابتداءً، وقسم نزل عقب واقعة أو سؤال. [١]

ومن هذا القسم الذي نزل ابتداءً تلك السور والآيات المشتملة على قصص الأنبياء والرسل مع أقوامهم، والوقائع والأحداث والأحوال السابقة، والآيات التي تتحدث عن الأمور الغيبية، كقيام الساعة، ومشاهد البعث، والجنة والنار ... وغيرها كأمور العقيدة، والأخلاق، فمثل هذه الآيات لم تنـــزل إجابة لسؤال أو توضيحاً لواقعة، فلا يبحث لها عن أسباب للنـــزول، لأن القرآن إنما نزل لهداية الناس والتشريع لهم في جوانب الحياة، وهذا الهدى قد يكون وارداً قبل

---

[١] السيوطي. الإتقان في علوم القرآن، جـــ١، ص ٢٨.

الحاجة إليه، وقد يكون نازلاً عند الحاجة، وقد يكون مخاطباً به على وجه الزجر أو الثناء، أو غيرهما، وقد يكون مخاطباً به جميع من يصلح للخطاب، ولكنه في جميع ذلك قد جاء بكليات تشريعية وتهذيبية إضافة إلى المبادئ العقدية، فكما لا يجوز حمل كلياته على خصوصيات جزئية، كذلك لا يجوز تعميم ما قُصد به الخصوص، ولا إطلاق ما قُصد منه التقييد، لأن ذلك مفضٍ إلى التخليط والإبهام في المراد من الآية أو الآيات، أو إلى إبطاله من الأصل، لذلك كله ينبغي التفريق بين الآيات التي لم تنـــزل لأسباب والآيات التي لها أسباب في النُّزول، كما أن الوقوف على أسباب النُّزول أمر ضروري في التفسير ولا يمكن للمفسر أن يعرف المراد من كثير من الآيات إلا بعد معرفة أسباب نزولها وسنأتي إلى بيان أهمية علم أسباب النُّزول ودوره في إزالة الإشكال والغموض من تفسير الآيات فيما بعد.

تعريف سبب النُّزول

يقول السيوطي في تعريفه: "سبب النُّزول هو: ما نزلت الآية أيام وقوعه"[٢]. ذكر السيوطي قيد "أيام وقوعه" في تعريفه ليخرج ما ذكره الواحدي [٣] في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة بالفيل إلى مكة لهدم الكعبة، فقد رد السيوطي أن يكون ذلك سبب نزول السورة قائلاً: "فإن ذلك ليس من أسباب النُّزول في شيء، بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية، كذكر قصة نوح، وعاد، وثمود، وبناء الكعبة، ونحو ذلك، وكذلك ما ذكره ـــ أي الواحدي ـــ في قوله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ [٤] من سبب اتخاذه خليلاً، ليس ذلك من أسباب نزول القرآن كما لا يخفى". [٥]

---

[٢] الإتقان في علوم القرآن، جـــ١، ص ٣٠.
[٣] انظر: الواحدي. أسباب النُّزول، ص ٢٥٩.
[٤] سورة النساء: ١٢٥.
[٥] انظر. الإتقان، جـــ١، ص ٣٠.

فسبب النُّزول: هو ما نزل القرآن من أجله للإجابة عنه، أو لبيان حكمه زمن وقوعه، كحادثةٍ أو سؤال، -يث هناك آيات اختص نزولها عقب أمور معينة، اقتضى وقوعها نزول قرآن، فهـه الأمور المقتضي وقوعها نزول آيات تعرف بأسباب النُّزول. فيشترط في السبب شرطان: أولهما أن ينـــزل القرآن من أجله وبسببه، وثانيهما: أن ينـــزل القرآن في زمن وقوعه، فإذا تخلف الشرطان أو أحدهما فلا يسمَّى ولا يُعرف بأنه سبب للنُّزول.

لقد أنزل الله القرآن الكريم منجَّماً لحكم وأسرار على مدار أكثر من عشرين سنة، فكانت آياته تتعاقب في النُّزول إما لسبب عام وهو هداية الناس ودعوتهم إلى الصراط المستقيم في العقيدة والشريعة والأخلاق، وإما لسبب خاص، وذلك لمعالجة الوقائع والحوادث والمستجدات أو للإجابة عن الأسئلة في عهد النبوة، وهذا السبب الخاص مرتبط بالهداية العامة غير منفصلٍ عنها.

العناية بعلم أسباب النُّزول ومكانته في التفسير

لقد حظي علم أسباب النُّزول بعناية العلماء من الصحابة، ومن جاء بعدهم من علماء الأمة عنايةً فائقة لمعرفتهم بمكانة هذا العلم في فهم المراد من كلام الله تعالى فهماً صحيحاً، لذا فقد تلقى علماء التابعين هذا العلم من أساتذتهم من علماء الصحابة عن طريق السماع والرواية مع ما تلقوه من علوم أخرى متعلقة بالقرآن الكريم.

وحينما جاء عصر التدوين تناوله المفسرون في تفاسيرهم بصورة عامة، وتناوله آخرون من العلماء في كتب خاصة بأسباب النُّزول.

فممن أولى اهتمامه بعلم أسباب النُّزول بعد عصر الصحابة في القرن الأول من التابعين: مجاهد، وعطاء، وعكرمة، وقتادة، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، وزيد بن أسلم، وطاووس، وأبو العالية. وغيرهم، وفي القرن الثاني من

أتباع التابعين مالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، ووكيع بن الجراح، وسفيان بن عيينة وآخرون.

وفي القرن الثالث أشهر من تناول الحديث عن أسباب النُّزول علي بن المديني شيخ البخاري الذي أفرد كتاباً خاصاً في ذكرها، وابن جرير الطبري الذي ألَّف في التفسير وأسباب النُّزول.

كما اهتم بعلم أسباب النُّزول العلماء في القرون اللاحقة وألَّفوا فيه: كالواحدي الذي ألَّف كتاباً فيه، وأبو القاسم السهيلي، والسخاوي والجعبري، وابن حجر العسقلاني، والسيوطي، هؤلاء أشهر العلماء الذي اهتموا به وألَّفوا فيه، ولا يعني ذكر أشهرهم حصر الاهتمام به فيهم، بل كل من عمل في مجال التفسير اهتم به، وأعطاه ما يستحقه من مكانة، لمعرفته بأنه علم ضروري لا غنى عنه في هذا الميدان، حيث لا تخفى فوائده في معرفة حكمة التشريع، ودفع اللبس والإشكال في فهم المراد من الآيات ومقاصدها، ومعرفة مراتب العموم والخصوص فيها.

وللعلماء أقوال كثيرة في ضرورة معرفة سبب النُّزول القرآني.

يقول الواحدي عن أسباب النُّزول: "هي أوفى ما يجب الوقوف عليها، وأولى ما تصرف العناية إليها، لامتناع معرفة تفسير الآية، وقصد سبيلها، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها". [٦]

وقال ابن دقيق العيد: "بيان سبب النُّزول طريق قوي في فهم معاني القرآن". [٧]

ويقول ابن تيمية: "معرفة سبب النُّزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب". [٨]

---

٦ الواحدي. أسباب النُّزول، ص ٨.
٧ السيوطي. الإتقان في علوم القرآن، جـ١، ص ٢٨.
٨ ابن تيمية. مقدمة في أصول التفسير، ص ٤٧.

ويقول الشيخ أبو الفتح القشيري "بيان سبب النُّزول طريق قوي في فهم معاني الكتاب العزيز، وهو أمر تحصَّل لنا صحابة بقرائن تحتفُّ بالقضايا". [٩]

فهذه الأقوال وغيرها للعلماء إنما تؤصل العلاقة الوثيقة بين علم التفسير وعلم أسباب النُّزول. يقول الإمام الشاطبي: "إن معرفة أسباب النُّزول لازمة لمن أراد علم القرآن، والدليل على ذلك أمران:

الأول: إن علم المعاني والبيان الذي يُعرف به إعجاز نظم القرآن فضلاً عن معرفة مقاصد العرب إنما حواره على معرفة مقتضيات الأحوال: حال الخطاب من جهة نفس الخطاب، أو المخاطب، أو المخاطب به، أو الجميع، إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالّيه، وبحسب المخاطبين، وبحسب غير ذلك، كالاستفهام؛ لفظه واحد، ويدخله معان أخرى من: تقرير، وتوبيخ وغير ذلك. وكالأمر يدخله معنى الإباحة، والتهديد، والتعجيز، وأشباهها، ولا يدل على معناها المراد إلا بالأمور الخارجية، أو عمدتها مقتضيات الأحوال، وليس كل حال ينقل، ولا كل قرينة تقترن بنفس الكلام المنقول، فإذا فات نقل بعض القرائن الدالة فات فهم الكلام جملة، أو فهم شيء منه، ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط، فهي من المهمات في فهم الكلام بلا بد، ومعنى معرفة السبب، هو معنى مقتضى الحال، وينشأ عن هذا الوجه: الوجه الثاني ـــ وهو أن الجهل بأسباب التنـــزيل موقع الشبه والإشكالات، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف، وذلك مظنة وقوع النـــزاع.

ويوضح هذا المعنى ما روى أبو عبيد عن إبراهيم التميمي قال: خلا عمر ذات يوم فجعل يحدث نفسه: كيف تختلف هذه الأمة ونبيها واحد، وقبلتها واحدة؟ ... فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين، إنا أنزل علينا القرآن، فقرأناه،

---

[٩] الزركشي. البرهان في علوم القرآن، جـــ١، ص ٢٢.

وعلمنا فيم نزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرأون القرآن، ولا يدرون فيم أنزل، فيكون لهم فيه رأي، وإذا كان لهم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا. قال: فزجره عمر، وانتهره، فانصرف ابن عباس، ونظر عمر فيما قال، فعرفه، فأرسل إليه فقال: أعد عليّ ما قلت، فأعاده عليه. فعرف عمر قوله وأعجبه".[١٠]

ومن الفوائد المترتبة على معرفة أسباب النُّزول، معرفة الحكمة الباعثة على تشريع الحكم وكذلك رفع توهم الحصر، وتثبيت الوحي، وتيسير الحفظ والفهم، إضافة إلى أن في نزول القرآن عند الحوادث ومعرفتها دلالة على إعجازه من ناحية الارتجال، وهي إحدى طريقتين لبلغاء العرب في أقوالهم، فنـــزوله على حوادث يقطع دعوى الذين ادعوا أنه من أساطير الأولين.

أما ابن عاشور فقد قسّم ـــ في معرض حديثه عن أسباب النُّزول، وأهمية معرفتها في تفسير كلام الله ـــ أسباب النُّزول التي صحت أسانيدها إلى خمسة أقسام موضحاً مرتبة كل قسم منها، وكيفية الاعتماد عليه في تفسير الآية، فجاء تقسيمه جامعاً لكل صور هذه الأسباب، قال[١١] : "القسم الأول ـــ هو المقصود من الآية يتوقف فهم المراد منها على علمه؛ فلا بد للمفسر من البحث عنه، وهذا منه تفسير مبهمات القرآن مثل قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [١٢]، ومنه ما اقتضاه حال خاص نحو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقُولُواْ رَاعِنَا وَقُولُواْ انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [١٣]، ومثل بعض الآيات التي فيها ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾.

---

[١٠] الشاطبي. الموافقات، جـــ٣، ص ٣٤٧.
[١١] ابن عاشور. مقدمة التحرير والتنوير، جـــ١، ص ٤٧-٥٠ بتصرف.
[١٢] سورة المجادلة: ١.
[١٣] سورة البقرة: ١٠٤.

القسم الثاني ـــ هو عبارة عن حوادث تسببت عليها تشريعات أحكام، وصور تلك الحوادث لا تبين مجملاً، ولا تخالف مدلول الآية بوجه تخصيص أو تعميم أو تقييد، ولكنها إذا ذكرت أمثالها وجدت مساوية لمدلولات الآيات النازلة عند حدوثها، مثل حديث عويمر العجلاني الذي نزلت فيه آية اللعان ١٤. إذ قد اتفق العلماء على أن سبب النُّزول في هذا القسم لا يخصص، واتفقوا على أن أصل التشريع لا يكون خاصاً.

القسم الثالث ـــ هو عبارة عن حوادث تكثر أمثالها ولا تختص بشخص واحد، فتنـــزل الآية لإعلانها وبيان أحكامها، فكثيراً ما تجد المفسرين وغيرهم يقولون نزلت في كذا وكذا، وهم يريدون أن من الأحوال التي تشير إليها تلك الآية تلك الحالة الخاصة، فكأنهم يريدون التمثيل. ففي كتاب الأيمان من صحيح البخاري، أن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿من حلف على يمينٍ صَبْرٍ ١٥ يقتطع بها مال امرئ لقي الله وهو عليه غضبان﴾، فأنزل تصديق ذلك: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً أُوْلَـــئِكَ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلاَ يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ١٦، فدخل الأشعث بن قيس فقال: ما حدثكم أبو عبد الرحمن؟ ـــ يعني ابن مسعود ـــ قالوا: كذا وكذا، قال فيَّ أُنزلت، كانت لي بئر في أرض ابن عم لي ... الخ. فابن مسعود جعل الآية عامة، لأنه جعلها تصديقاً للحديث العام، والأشعث بن قيس ظنها خاصة به، إذ قال: فيَّ أُنزلت، بصيغة الحصر.

هذا القسم قد أكثر من ذكره أهل القصص وبعض المفسرين، مع أن القاعدة عند الأصوليين في ذلك، أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ثم لا

---

١٤ والأصح أنها نزلت في هلال بن أمية كما هو المشهور، ولا بأس أن تكون الآية قد نزلت للسببين لتقارب زمني السببين أي في قصة هلال بن أمية وقصة عويمر العجلاني معاً.

١٥ يمين صبر: أي ألزم بها وحُبس عليها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم.

١٦ سورة آل عمران: ٧٧.

فائدة في ذكره على أن ذكره قد يوهم الناصرين قصر الآية على تلك الحادثة لعدم ظهور العموم من ألفاظ تلك الآيات.

القسم الرابع ــ هو عبارة عن حوادث وقعت، وفي القرآن آيات تناسب معانيها، سابقة أو لاحقة، فيقع في عبارات بعض السلف ما يوهم أن تلك الحوادث هي المقصودة من تلك الآيات، مع أن المراد أنها مما يدخل في معنى الآية، ويدل لهذا النوع وجود اختلاف كثير بين الصحابة في كثير من أسباب النُّزول، كما هو مبسوط في المسألة الخامسة من بحث أسباب النُّزول من الإتقان ١٧، إن شئت فارجع إليه حيث ستجد أمثلة كثيرة على ذلك، وقد ذكر السيوطي في الإتقان عن الزركشي ١٨: قد عُرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك أنها تتضمن هذا الحكم لا أن هذا كان السبب في نزولها.

القسم الخامس ــ هذا القسم يبين مجملات، ويدفع متشابهات، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ١٩ فإذا ظن أحد أن (من) في الآية للشرط أشكل عليه كيف يكون الجور في الحكم كفراً؟ ثم إذا علم أن سبب النُّزول هم اليهود، علم أن (من) في الآية موصولة، وعلم أن الذين تركوا الحكم بالإنجيل لا يتعجب منهم أن يكفروا بمحمّد ﷺ ورسالته.

حينما أراد الله تعالى أن يكون القرآن الكريم خاتم الكتب المنـــزلة لهداية الناس، ومعجزة خالدة ناطقة بصدق رسالة من أنزل عليه، اختار لإنزاله طريقاً خاصاً متميزاً عن إنزال سائر الكتب السماوية، يضمن حفظه من التحريف والضياع والنسيان ليبقى حجة الله على الناس جميعاً إلى آخر يوم من عمر الدنيا، هذا الطريق يتمثل في التنـــزيل المنجم الذي استغرق أكثر من عشرين سنة، هذه

---

١٧ الإتقان. جـــ١، ص ٣١-٣٢.
١٨ المصدر نفسه والجزء، ص ٣١.
١٩ سورة المائدة: ٤٤.

الطريقة التي ارتضاها الله لإنزال كلامه، قد تكفلت بحفظه تحقيقاً لوعد الله ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ ٢٠، إنها الطريقة التي حققت الغايات التي من أجلها نزل القرآن منجماً، وهي التدرج في انتزاع العقائد الباطلة، وغرس العقائد الحقة. في النفوس المجردة من كل شوائب الشرك والوثنية، والتدرج في تزكية النفوس من الصفات الذميمة والعادات والأعراف الفاسدة، وإحلال الفضائل والصفات الحميدة محلها، وكذلك التدرج في جانب التكليف بالواجبات التي فرضها الله على عباده المؤمنين من أنواع العبادات كالصلاة والصوم والزكاة والحج والجهاد وغيرها، وكان في مقدمة تلك الغايات من إنزال القرآن المنجم التيسير على الناس في حفظه وفهمه وتطبيقه إذ العرب كانت أمة أمية، فلو نزل جملةً واحدةً لكان من العسير عليهم حفظه في صدورهم فكان التدرج في التنـــزيل خير عونٍ لهم في هذا المجال، إضافة إلى غاية أخرى ذكرها القرآن الكريم وهي تثبيت فؤاد النبي ﷺ وأفئدة من معه من المؤمنين.

فكما كان لتنـــزيله المنجم حِكَمٌ وفوائد ذكرنا بعضها، كان لنـــزول آيات منه لأسباب فوائد، لعل من أبرزها إيضاح المقصود، وإزالة الإشكال الذي يكتنف تفسير بعض الآيات، فالوقوف على تلك الأسباب يظهر المعنى المراد من كثير من النازلات، ويجعل المفسر في مأمن من أخطاء التأويل وتفسير كلام الله بغير علم، ففي القرآن آيات كثيرة لا يتبين المراد من معانيها إلا بمعرفة الأسباب الداعية إلى نزولها، فلا بد من ربط تلك الأسباب بالمسببات عند التفسير لينكشف المراد، وفيما يلي جملة من الأمثلة على سبيل التمثيل لا الحصر ـــ إذ الآيات النازلة لأسباب تعد بالعشرات بل بالمئات ـــ تكشف أن معرفة سبب النُّزول هي الفيصل في إزالة الإشكالية عن تفسير كثير من الآيات القرآنية.

---

٢٠ سورة الحجر: ٩.

مثال:

روى الشيخان وغيرهما عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أن مروان بن الحكم قال: اذهب يا رافع (لبوَّابه) إلى ابن عباس، فقل: لئن كان كل امرئ منا فرح بما أتى، وأحب أن يُحمد بما لم يفعل معذباً، لنعذَّبنَّ أجمعون؛ فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه الآية، إنما أنزلت هذه الآية في أهل الكتاب، ثم تلا ابن عباس: ﴿وَإِذَ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاء ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْاْ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ ٢١، وتلا ابن عباس: ﴿لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَواْ وَيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ فَلاَ تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ٢٢، وقال ابن عباس: سألهم النبي ﷺ عن شيءٍ فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فخرجوا قد أروه أن أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك إليه، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه ما سألهم عنه. ٢٣

مثال آخر

فقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل قدامة بن مظعون على البحرين، فقدم الجارود على عمر، فقال: إن قدامة شرب فسكر، فقال عمر: من يشهد على ما تقول؟ قال الجارود: أبو هريرة يشهد على ما أقول، وذكر الحديث. فقال عمر: يا قدامة إني جالدك. قال: والله لو شربت كما تقولون ما كان لك أن تجلدني. قال عمر: و لم؟ قال: لأن الله يقول: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ إِذَا مَا اتَّقَواْ وَّآمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَواْ وَّآمَنُواْ ثُمَّ اتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ٢٤، فقال عمر: إنك

---

٢١ سورة آل عمران: ١٨٧.

٢٢ سورة آل عمران: ١٨٨.

٢٣ رواه البخاري في التفسير، ج٥، ص ١٧٤. ومسلم في صحيحه في صفات المنافقين، رقم: ٢٧٧٨، واللفظ له.

٢٤ سورة المائدة:٩٣.

أخطأت التأويل يا قدامة؛ إذا اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله. وفي رواية فقال: لم تجلدني وبيني وبينك كتاب الله؟ فقال عمر: وأي كتاب الله تجد أن لا أجلدك؟ قال: إن الله يقول في كتابه: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ ...﴾ إلى آخر الآية، فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا، شهدت مع رسول الله ﷺ بدراً، ثم أحداً، والخندق، والمشاهد. فقال عمر: ألا تردون عليه قوله؟ فقال ابن عباس: إن هؤلاء الآيات أنزلت عذراً للماضين، وحجةً على الباقين، فعذر الماضين بأنهم لقوا الله قبل أن تحرم عليهم الخمر، وحجة على الباقين لأن الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ [٢٥]، ثم قرأ إلى آخر الآية الأخرى، فإن كان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا، فإن الله قد نهى أن يشرب الخمر. قال عمر: صدقت.[٢٦]

ومما ورد في سبب نزول الآية السابقة ما رواه البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت ساقي القوم يوم حرمت الخمر في بيت أبي طلحة، وما شرابهم إلا الفضيخ والبسر والتمر، وإذا منادٍ ينادي: إن الخمر قد حرمت ،قال: فأريقت في سكك المدينة، فقال أبو طلحة: اخرج فأرقها، قال: فأرقتها. فقال بعضهم: قتل فلان وقتل فلان وهي في بطونهم؟ قال: فأنزل الله ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ...﴾ .[٢٧]

وورد في سبب نزول الآية أيضاً عن البراء بن عازب أنه قال: مات من أصحاب النبي ﷺ وهم يشربون الخمر، فلما حرمت قال أناس: كيف لأصحابنا، ماتوا وهم يشربونها؟ فنزلت هذه الآية ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ...﴾ .[٢٨]

---

[٢٥] سورة المائدة: ٩٣.

[٢٦] ابن حجر العسقلاني. الإصابة في تمييز الصحابة، ص ٤٢٤ في ترجمة قدامة.

[٢٧] صحيح البخاري، تفسير سورة المائدة، باب ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ...﴾، رقم ٤٣٤٤. وصحيح مسلم. الأشربة، باب تحريم الخمر، رقم ١٩٨٠؛ وتفسير ابن كثير، جـ٢، ص ٩٢-٩٤.

[٢٨] سنن الترمذي. رقم ٣٠٥١، وقال: حسن صحيح؛ وتفسير القرطبي، جـ٧، ص ٢٥.

قال الشاطبي معقباً على الروايات الواردة: "هذا شأن أسباب النُّزول في التعريف بمعاني القرآن المنـــزل، بحيث لو فقد ذكر السبب لم يعرف من المنـــزّل معناه على الخصوص، دون تطرق الاحتمال، وتوجه الإشكالات، وقد قال عليه الصلاة والسلام: ﴿خذوا القرآن من أربعة...﴾ الحديث ٢٩، منهم عبد الله بن مسعود، وقد قال في خطبةٍ خطبها: والله لقد علم أصحاب النبي ﷺ أني من أعلمهم بكتاب الله ٣٠، وقال في حديث آخر: والذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين أنزلت؟ ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيم أنزلت؟ ولو أعلم أحداً أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل لركبت إليه.٣١

وهذا يشير إلى أن علم الأسباب من العلوم التي يكون العالم بها عالماً بالقرآن. وعن ابن سيرين قال: سألت عبيدة (السلماني) عن شيء من القرآن، فقال: اتق الله، وعليك بالسداد، فقد ذهب الذين يعلمون فيم أنزل القرآن؟ ثم قال الشاطبي: وعلى الجملة فهو ظاهر في المزاولة لعلم التفسير".٣٢

لقد اتضح لنا مما سبق أن معرفة سبب النُّزول كانت الفيصل في فهم المراد الصحيح من الآية ولولا معرفة سبب النُّزول لظل الغموض مكتنفاً تفسير الآية والإشكال قائماً، والوقوع في خطأ التأويل وارداً حيث يمكن الأخذ بظاهر الآية، والقول بإباحة كل طعام وشراب للذين آمنوا وعملوا الصالحات، كما فهم ذلك قدامة بن مظعون رضي الله عنه.

مثال آخر:

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ .٣٣

---

٢٩ رواه البخاري في فضائل القرآن، جـــ٦، ص ١٠٢, ومسلم في فضائل الصحابة، رقم ٢٤٦٤.
٣٠ البخاري في فضائل القرآن، جـــ٦، ص ١٠٢. ومسلم في فضائل الصحابة، رقم ٢٤٦٢.
٣١ البخاري في فضائل القرآن، جـــ٦، س ١٠٢. ومسلم في فضائل الصحابة، رقم ٢٤٦٣.
٣٢ الشاطبي. الموافقات، جـــ٣، ص ٣٤٧ وما بعدها.
٣٣ سورة البقرة: ١١٥.

لو فُسرت هذه الآية على ظاهرها دون التعرف على سبب نزولها لاقتضى ذلك أن المصلي لا يجب عليه استقبال القبلة في صلاته سفراً ولا حضراً، وهذا الفهم من الآية بلا ريب خطأ يخلاف القرآن نفسه وخلاف الإجماع، ولكن بالتعرف على سبب النُّزول يتجلى المعنى المقصود منها، ويزول الفهم غير الصحيح، حيث إنها في نافلة السفر، أو فيمن صلى بالاجتهاد وظهر له الخطأ.

فظاهر الآية يبيح للمسلم الصلاة إلى أية جهةٍ يختارها اعتماداً على أن لله المشرق والمغرب وجميع الجهات، إلا أن الوقوف على سبب نزول الآية ينفي هذا التوجه في تفسير الآية ويمنع هذه الإباحة، ويقيد التوجه في الصلاة إلى القبلة أي الكعبة، كما ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاء فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوْتُواْ الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا اللّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ ٣٤، حيث إن نزول الآية كان للرد على يهود عندما تساءلوا عن سبب تحول المسلمين عن قبلة بيت المقدس إلى قبلة الكعبة، أو أن سبب النُّزول كما ورد هو أن نفراً من المسلمين صلوا مع النبي ﷺ في ليلة مظلمة، فلم يدروا كيف القبلة، فصلى كل رجل على حاله، وتبعاً لاجتهاده، فلم يضع الله لأحد منهم عمله، وأثابه الرضا على صلاته حتى ولو لم يتجه إلى الكعبة، لأنه لم يكن له إلى معرفة القبلة سبيل في ظلام الليل البهيم ٣٥. وفي رواية فلما أصبحنا ذكرنا ذلك إلى النبي ﷺ، فنـــزلت ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ﴾.٣٦

أما مذهب ابن عمر فهو أن الآية نازلة في التطوع بالنافلة. ٣٧ أياً كان سبب النُّزول، لو تركنا مدلول اللفظ كما هو، ولم نقف عليه، لاقتضى أن المصلي لا يجب عليه استقبال القبلة سفراً ولا حضراً، وهو خلاف ما جاء في الآية التي

---

٣٤ سورة البقرة: ١٤٤.
٣٥ انظر: الواحدي. أسباب النُّزول، ص ٢٤.
٣٦ تفسير الطبري، جـــ١، ص ٤٠١.
٣٧ الواحدي. أسباب النُّزول، ص ٢٤.

توجب استقبال القبلة، وخلاف الإجماع، ولكن لما عرف سبب النُّزول، علم أنها في نافلة السفر، أو فيمن صلى بالاجتهاد، وبان له الخطأ كما جاء في الروايات، فالغفلة عن سبب النزول تؤدي إلى الخروج عن المقصود.

مثال آخر:

أخرج الشيخان عن عائشة رضي الله عنها: أن عروة بن الزبير قال لها: أرأيت قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [٣٨]، فما أرى على أحد جناحاً أن لا يطوف بهما!! فقالت عائشة: بئس ما قلت يا ابن أختي؛ إنها لو كانت على ما أولتها، كانت: فلا جُناح عليه أن لا يطوف بهما؛ ولكنها إنما أُنزلت أن الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها، وكان من أهلَّ لها يتحرج من أن يطوف بالصفا والمروة في الجاهلية، فأنزل الله ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللهِ.. ﴾ الآية. قالت عائشة ثم قد بين رسول الله ﷺ الطواف بهما، فليس لأحد أن يدع الطواف.

فمعرفة عائشة رضي الله عنها بسبب نزول الآية هي التي أزالت الإشكال الذي التبس على عروة بن الزبير وتمخض عنه أن حكم الطواف هو الإباحة لا الوجوب، فأفهمته عائشة أن حكم الطواف الوجوب، لأن الله تعالى لم يقل أن لا يطَّوف بهما، وإنما قال: ﴿ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾، ورفع الحرج عن الفعل لا يعني هنا عدم وجوبه، وقد كان رد عائشة على ابن اختها معتمداً على سبب نزول الآية، وهو أن الصحابة تأثموا من السعي بينهما، لأنه من عمل الجاهلية، قال أنس بن مالك: كانوا يمسكون عن الطواف بين الصفا والمروة، وكان من شعائر الجاهلية، وكنا نتقي الطواف بهما، فأنزل الله ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللهِ...﴾ الآية.[٣٩]

---

[٣٨] سورة البقرة: ١٥٨.

[٣٩] رواه البخاري: الحج، باب: ما جاء في السعي بين الصفا والمروة، رقم ١٥٦٥.

مثال آخر:

قال تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاء بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾. ٤٠

أشكلت الآية السابقة على أحد المفسرين، فوقع في خطأ تأويلها، لعدم معرفته بسبب نزولها، فقد أخرج البخاري: جاء رجل إلى ابن مسعود، فقال: تركت في المسجد رجلاً، يفسر القرآن برأيه، يفسر هذه الآية ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاء بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾، يأتي الناس يوم القيامة، فيأخذ بأنفاسهم حتى يأخذهم كهيئة الزكام، فقال ابن مسعود: من علم علماً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم؛ فإن من فقه الرجل أن يقول لما لا علم له به: الله أعلم، إنما هذا، لأن قريشاً استعصوا على النبي ﷺ، فدعا عليهم بسنين كسني يوسف، فأصابهم قحط، وجَهْد حتى أكلوا العظام، فجعل الرجل ينظر إلى السماء، فيرى بينه وبينها كهيئة الدخان من الجَهْد، فأنزل الله ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاء بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾، فأتي رسول الله ﷺ فقيل: يا رسول الله استسق الله لمضر، فإنها قد هلكت، فاستسقى فسُقوا، فنزلت: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾، فلما أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم، فأنزل الله تعالى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ ٤١، يعني يوم بدر.٤٢

فمعرفة ابن مسعود رضي الله عنه بسبب النُّزول أزالت الإشكال في معناها.

أكتفي بهذه الأمثلة ـــ وغيرها كثير جداً ـــ لبيان دور معرفة سبب النُّزول في فهم المراد من النازلات القرآنية، وصيانة المفسر من الوقوع في أخطاء التفسير، وهناك المئات من الآيات التي ذكر العلماء في مؤلفاتهم أسباباً لنـــزولها،

---

٤٠ سورة الدخان: ١٠.

٤١ سورة الدخان: ١٦.

٤٢ جلال الدين السيوطي. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جـــ١٣، ص ٢٦٣؛ وتفسير الطبري، جـــ٢٥، ص ٦٦؛ وزاد المسير لابن الجوزي، ج٧، ص ٣٤٠.

هذه الأسباب التي لا يمكن الاستغناء عنها في باب التفسير واستنباط الأحكام، لمن يريد أن يفسر كلام الله تعالى تفسيراً صحيحاً، لأنها وحدها تزيل الغموض الذي يكتنف تفسير آيات كثيرة، فالاستعانة بأسباب النُّزول، فيها صون المفسر من الوقوع في أخطاء التأويل، وتحميل الآيات ما لا تحتمله من الاحتمالات والأوجه، وفيها صمام الأمان له من القول بغير علم في تفسير كلام الله تعالى، فليس المفسر بغنى عن علم أسباب النُّزول الذي هو فرع أصيل من فروع علم التفسير، والذي فيه بيان مجمل القرآن ومبهمه، وفيه إيضاح موجزه وخفيه، ومن هذا العلم ما يكون وحده تفسيراً للآية، فيجب عدم الغفلة أو التغافل عنه مطلقاً في تفسير كلام الله، واستنباط الحكم والأحكام والدروس والعظات منه، ومع كل ذلك ينبغي قبل الأخذ بسبب النُّزول واعتماده في تفسير الآية القرآنية التأكد من صحة هذا السبب رواية وسنداً، حيث أجمعت كلمة العلماء أو كادت على أن المعتمد في قبول السبب إنما هو الرواية الصحيحة عن رسول الله ﷺ، أو رواية الصحابة، أو التابعين، حيث يرى العلماء أن قول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه، والاجتهاد، بل عمدته النقل والسماع محمول على سماعه من النبي ﷺ، لأنه يبعد جداً أن يقول ذلك من تلقاء نفسه، يقرر ابن الصلاح، والحاكم وغيرهما في علوم الحديث، أن الصحابي الذي شهد الوحي، والتنـــزيل إذا أخبر عن آية أنها نزلت في كذا فإنه حديث مسند له حكم المرفوع [٤٣]، وهكذا قول التابعي بشرط أن يعتضد بمرسل آخر مروي عن أحد أئمة التفسير الذين ثبت أخذهم من الصحابة، أمثال: عكرمة، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، والحسن البصري، وسعيد بن المسيب، والضحاك، وغيرهم.[٤٤]

---

٤٣ انظر السيوطي. الإتقان، جـــ١، ص ٣١.
٤٤ المصدر نفسه والجزء والصفحة.

فالمعول عليه في معرفة سبب النُّزول، إنما هو الرواية الصحيحة، فهي ضرورية للتأكد من وقوع المشاهدة، أو السماع للواقعة، أو السؤال سبب نزول القرآن، ولذا فالعلماء يستبعدون كل محاولة للاجتهاد، والرأي في هذا الموضوع، وهم يحصرون السند في المشاهدة، أو الرواية، أو السماع لأسباب النُّزول القرآني.

يقول الواحدي: ولا يحل القول في أسباب النُّزول إلا بالرواية، والسماع ممن شاهدوا التنـــزيل، ووقفوا على الأسباب، وبحثوا عن علمها، وجدُّوا في الطلب [٤٥]. ويقول منوّهاً: إن السلف الصالح كانوا يتورعون، ويتحرجون من البحث، أو القول بأسباب النُّزول دون تثبت، خشية الكذب على القرآن، أو القول بدون علم.[٤٦]

وقال محمد بن سيرين سألت عبيدة عن آية من القرآن الكريم، فقال: اتق الله، وقل سداداً؛ ذهب الذين يعلمون فيما أنزل الله من القرآن.[٤٧]

يؤكد قول ابن سيرين ـــ وهو من كبار التابعين ـــ وجوب تحري الرواية الصحيحة، والوقوف عند أسباب النُّزول الصحيحة.

وآخر كلامنا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

---

٤٥ الواحدي. أسباب النُّزول، ص ٧.
٤٦ المصدر السابق، الصفحة نفسها.
٤٧ المصدر السابق، ص ٨-٧.

المصادر والمراجع

ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير (بيروت: المكتب الإسلامي).

ابن تيمية: مقدمة في أصول التفسير، تحقيق عدنان زرزور (الكويت: دار القرآن الكريم، ط١، ١٣٩١هـ/١٩٧١م).

ابن عاشور: التحرير والتنوير (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م).

البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري (استنابول: المكتبة الإسلامية، ١٩٨١م).

الترمذي: سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، المكتبة الإسلامية.

تفسير ابن كثير (القاهرة: مكتبة دار التراث).

الزركشي: البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم (القاهرة: مطبعة عيسى الحلبي، ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م).

سنن النسائي مع شرح السيوطي، وحاشية نور الدين السندي.

السيوطي، جلال الدين: الإتقان في علوم القرآن (بيروت: المكتبة الثقافية، ١٩٧٣).

السيوطي، جلال الدين: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي (القاهرة، ط١، ١٤٣٤هـ/٢٠٠٣م).

الشاطبي: الموافقات (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر).

الطبري، محمد بن جرير: تفسيرالطبري (بيروت: دار المعرفة).

العسقلاني، ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق علي محمد البجاوي (القاهرة: دار نهضة مصر).

مسند الإمام أحمد (بيروت: المكتب الإسلامي للطباعة والنشر ودار صادر للطباعة والنشر).

النيسابوري، مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: مطبعة البابي الحلبي ، ط١، ١٣٧٤هـ).

الواحدي، علي بن أحمد النيسابوري: أسباب النُّزول (بيروت: عالم الكتب).